

اليوم: الإثنين  
التاريخ: ١٦/٥/١٤٤٦ هـ  
الموافق: ١٨/١١/٢٠٢٤ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



## الصلاة .. فتوى

(الإعلان عن فحوصات طبية في المسجد) فتوى رقم (٥٥٠٥)

سائل يقول:

إمام مسجد بعد صلاة العشاء أعلن بالميكرفون أنه يوجد فحوصات مجانية للضغط والسكر والقلب في إحدى المستشفيات مع ذكر اسم المستشفى فما حكم هذا الإعلان في المسجد؟

الجواب:

لا ينبغي ذلك، لأن المساجد إنما بنيت لذكر الله، وإقام الصلاة، والعبادة، ولما قد يحصل بسبب هذا الإعلان في الغالب من إزعاج وفوضى داخل المسجد، ولا بأس بتعليق إعلان عن ذلك خارج المسجد للحاجة لذلك.

أجاب عنه الشيخ

أبى بكر محمد بن توفيق البغدادي



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590